

صحيح البخاري [كتاب الصوم] (01) (-) أباب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا.. ([الأربعاء 5441-8-52 هـ]

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين عبد الرحمن سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.

الله ألمع لنا ولشيخنا ولإخواننا - 00:00:01

الحاضرين وال المسلمين والمستمعين باب باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا. وقال عطاء اذا استنشر فدخل الماء في حلقه لا بأس ان لم يمنع وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه - 00:01:09

وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه قال رحمة الله حدثنا عبدا قال اخبرنا يزيد بن زريع قال حدثنا هشام قال حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة خيرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه. فانما - 00:01:31

اطعمه الله وسقاوه اللهم صلي وسلم على عبده ورسولك يقول المؤلف رحمة الله تعالى باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا مندرج في قوله جل وعلا ربنا لا تؤاخذنا نسينا او اخطأنا - 00:01:56

يعني ثم الحكم يجب عليه القضاء او او اولى ايها اولى العربية هل هل يجب عليه القضاء او؟ يقول المؤلف ها وانبه اعطف اثر رمز التوأم تسوية وغمزة عن عن لفظ اي مغنية - 00:02:34

سيكون المطلوب هنا يقول هل يجب عليه القضاء او لا؟ ما في تسوية ولا همزة تسوية هنا وانبي اعطف اثر همز التسوية او همزة لفظ اي مغنية هذه ام انتهينا منه الباقي هل - 00:03:34

ما فيها لا همزة تسوية ولا ما في الا هو يقول نعم اذا المناسب جمع او بلا شك جاء في حديث جابر ما في الا حديث جابر هل تزوجت بكراما ثيبا؟ بس - 00:04:12

والعربية عند جمهور النحاة ما يحتاج بها بالحديث على كل حال هذه امور لابد من استحضارها سواء اجمع عليها او اختلف فيها ما في طالب علم ما يستحضر هذه الامور - 00:04:48

اعرف واحد من الطلاب شرف منذ ثلاثة اشهر او اربعة في حفظ الالفية بعد ان اكمل الفية العراقي شرع في الفية ابن مالك بixels قمة حنا نسوف ونقول سمعنا قرينا ما ينفع ذا - 00:05:08

معلومات هل تزوجت بكراما ثيبا سمعت هذا خارج عن هذه القاعدة وتجد في اسئلة الاساتذة في الكليات وغيرها يعطفون بما بعدها يقول باب باب الصائم اذا اكلنا وشرب ناسيا اي هل يجب عليه القضاء او لا - 00:05:33

يقول هي مسألة خلافية يتعرض للخلاف ان شاء الله وقال عطاء اذا ان استنشر ان استنشق يعني استنشق يطلق على الاستنشاق استنشار والا في الاصل ان الاستنشار استنشاق جذب الماء بالنفس - 00:06:18

داخل الفم والاستنشار اخراج الماء من النفس بالنفس يعني عكس هنا يقول ان استنشق يعني من اللازم الاستنشاق الاستنشار المضمضة احتمال يبلغه ان استنشر فدخل الماء في حلقه يعني من غير قصد - 00:06:46

لا بأس ان لم يملك عجز عن رده قال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه لأن هذا مقطوع انه من غير قصد ما في احد بيدخل

الذباب الى انفه - 00:07:13

او حلقه هو يغلبه ما يستطيع رده فيما درستموه المتوسط وان طار الى حلقة غبار او ذباب لم يفطر طيب هذا يطير وهذا يدخل من غير قصد ولا اراده ولا قدرة على رده - 00:07:36

لكن الطيب البخور اذا دخل تقدر تمنعه من الاصل لا يدخل يعامل معاملة الذباب والغبار لكن انت تقدر ما تتطيب وقت الصيام تعزف صيامك للافطار انجلترا وان قلت البخور ما يفطر قلنا قالوا اهل الدخان بعد ما يفطر - 00:08:13

وش تبون ما يمكن رده لا يجوز دخوله لا يمكن مثل الذباب والغبار وما اشبه ذلك الدخان العام اللي يجي حريق ولا شي ما ما تستطيع ردهم الحكم واحد - 00:08:52

لكن تدخلوا بقصدكم واختياراتكم يختلف الحبوب البخور بقصد قد يأتي بدون قصد يعني بدون قصد لكن يمكن الاحتراز منه ما هو مثل آآ الغبار ولا مثل الذباب اذا طار ودخل - 00:09:19

ما القدرة على رده لا هو هل الظابط ما يمكن وعدم الامكان لا عاد اذا كانت حاجة ولا قارورة ولا شي يختلف الحكم المصائب بالصيف وتشب ضوءها الحاجة والضرورة لها احكامها - 00:09:46

الحاجة العامة تعامل عند اهل العلم معاملة الظروف فيه بخور من غير قسط منه. مثل غبار هذا يصير حكم حكم الغبار لكن يبي يشب المدخن يتبعه ويستنشق ترى بعض الناس يستنشقون الدخول يدخلونه في صدورهم - 00:10:25

واحد من كبار الشيوخ لما ذهب يكشف عليه لامر في صدره قال الاطباء انصحوا الشيخ لا يفتقتم. لا يدخن ومن البخور بعض الناس يستنشقه وبشرأهه من اي طريق. الفم والانف كلها مخارج - 00:10:57

ومداخل للجوف والله هنا توقفنا فيه والمشايخ بعضهم افتى شيء يسير يقارب ماء المضمضة اللي يدخل مع الفم وقلنا انتم افتوا بكيفكم اللي فيه فلترين البخاخ اللي فيه مادة تدخل للجوف - 00:11:34

هذه حكمه واضح وقال الحسن مجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه بعض العلماء يستثنى الجماع دون الاكل والشرب لانه في الاكل والشرب يتصور فيه النسيان واما عملية الجماع لطولها - 00:12:05

قالوا لا يتصور فيه النسيان الحكم العموم عموم النص واضح ولذلك قال حسن ومجاهد من جامعة ناسيا فلا شيء عليه قال رحمة الله حدثنا عبد الله عبده حدثنا عبد الله بن عثمان العتكي المروزي - 00:12:37

بعضهم يقول هذا لقب ابدأ اللقب وبعضهم يقول اصله يطلق عليه عبدالله وعبدالرحمن يستحق ان يتمنى وما ادري عاد ان حقيقة هذا القول لكنه قيل اخوه ايش هذا شيخ البخاري ايضا - 00:13:10

المعروفين مبدئانا هذا يروي عن المبارك بكثرة. بكثرة قال اخبرنا يزيد ابن زريع قال حدثنا هشام من هشام هذا هشام حسان قال حدثنا ابن سيرين محمد من الذي يقول في سند في البخاري - 00:13:38

حدثني اصدق من رأيت من البشر محمد ابن سيرين من اللي يقول هذا؟ يلا يا شباب في الحديث واردة في سند في البخاري عندك جواب تذكر شيخ ابن سيرين ها - 00:14:13

في شيخ ابن سيرين لا تلاميذه تلاميذه ایوب يروي عن سيرين سيرين هذا من الشيء اللي مسحتاه استعدوا استعدوا لمثل هذا اليوم قال حدثنا ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:14:40

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه فاما اطعمه الله وسقاوه يظل طول النهار يأكل يقدم له الفطور يأكله قدم العشاء العصر واني صائم - 00:15:37

احسن الله اليك الذي قاله هشام ابن حسان بعض الناس يبتلي يأكل اني صائم امرأة اناس جالسين على مائدة جلس معهم واكل منه واخر من قامه - 00:16:09

الله اعلم اني صائم ما عند الله جل وعلا لعباده اوسع مما نتصوره لكن بعض الامور عليها دلالات عليها امارات تدل على الصدق او تدل على خلافه واحد من المتقدمين اكل ثم اكل - 00:16:40

نُم نسي وَاكَلْ ثُمَّ اَكَلَ ثَلَاثَةً وَارْبَعَ مَرَاتٍ مَا سَادَ عَلَى اَنْ قَالَ لِهِ الْفَقِيهُ هَذَا مَا تَعُودُ الصِّيَامُ هَذَا مَا تَعُودُ الصِّيَامُ. هُمْ تَعُودُونَ مَا اَكَلَ يُمْكِنُ
يُنْسِي مَرَةً - [00:17:16](#)

وَسَمِيَ الْاَنْسَانُ مَا سُمِيَ الْقَلْبُ لَا اَنَّهُ يَتَقْلُبُ فَانْمَاء اطْعُمَهُ اللَّهُ وَسَقاَهُ يَقُولُ الشَّارِعُ بَابُ هُوَ بَابُ الصَّائِمِ اِذَا اَكَلَ اَوْ شَرَبَ نَاسِيَا اِيْ هُلْ
يَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ اَوْ لَا - [00:17:46](#)

وَهِيَ مَسَأَةٌ مَسَأَةٌ خَلَافٌ مَشْهُورٌ فَذَهَبَ الْجَمَهُورُ إِلَى دُمُّ الْوَجُوبِ. يَعْنِي دُمُّ وَجُوبِ الْقَضَاءِ وَعِنْ مَالِكٍ يَبْطِلُ صُومَهُ وَيَجِبُ عَلَيْهِ
الْقَضَاءُ يَعْنِي اِذَا اَكَلَ اَوْ شَرَبَ نَاسِيَا قَالَ عِيَاضٌ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنْهُ - [00:18:14](#)

وَهُوَ قَوْلُ شِيْخِهِ اسْمَهُ شَيْءٌ رَبِيعٌ وَلَا رَبِيعٌ؟ هَا مَعْرُوفٌ طَبِيعَةُ الرَّأْيِ لَكُنَّهُ مَكْتُوبٌ عِنْدَنَا رَبِيعٌ مَالِكٌ وَيَقْرَأُ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ فِي
الْمَسَدِ النَّبَوِيِّ الْطَّلَابُ مُتَوَافِرُونَ مُتَظَافِرُونَ حَوْلَهُ وَرَبِيعٌ وَتَوْسِدُ رَدَاعَهُ مَا عِنْدَ اَحَدٍ - [00:18:40](#)

وَشِيْخُهُ قَبِيلٌ لِرَبِيعٍ وَاحِدٌ مِنْ طَلَابِكَ قَالَ مِنْ سُلَطَانٍ خَيْرٌ مِنْ قَنْطَارِ عِلْمٍ وَاضْحَى كَلَامَهُ دَرَهَمٌ مِنْ سُلَطَانٍ خَيْرٌ مِنْ قَنْطَارِيْنَ وَلَذِكْ
يَخْطُئُ مِنْ يَخْالِفُ اَوْ يَعْنِدُ مِنْ اِذَا قَالَ فَعَلَ - [00:19:25](#)

لَا لَا لَانَ الْمُرْتَكِبُ مُنْكَرٌ وَمَا عَلَيْكَ شَيْءٌ اطْعُمَهُ اللَّهُ وَسَقاَهُ لَكُنَّهُ مُنْكَرٌ لَانَ الْاَفْطَارُ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ مُنْكَرٌ. فَعَلَيْكَ اِنْكَارُهُ
فَمَنْتُ وَمَا يَأْتِمُ لِلَّيْ مَا يَخْبُرُهُ يَأْسِمُ رَأْيُ مُنْكَرًا وَلَمْ يَغِيرُهُ - [00:20:28](#)

مَا تَشْوُفُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ صَارَ لَهُمْ شَهْرُ اِنْتَشَارٍ فِي الْعِلْمِ وَالْطَّلَابُ بَعْضُ شَيْوُخِهِمْ وَهُمْ اَعْلَمُ مِنْهُمْ قَالُوا كَلْمَةً قَضَتْ عَلَى كُلِّهِ وَلَذِكْ
يَخْطُئُ بَعْضُ الْمُشَايخِ طَلَابُ الْعِلْمِ فِي تَقْدِيرِ الْمُصَالِحِ وَالْمُفَاسِدِ - [00:21:06](#)

كُلُّ شَيْءٍ لَهُ بَابٌ فِي الشَّرِعِ وَايْضًا بَعْدَ الْبَيَانِ وَالْاِنْكَارِ بِيَانُهُ فِي مَوْضِعِهِ بِشَرْوُطِهِ وَادَابِهِ عِنْدَ اَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا مَعْرُوفٌ عَلَى مِنْ الدَّهُورِ
وَعِنْ مَالِكٍ يَبْطِلُ صُومَهُ وَعَلَيْهِ وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ قَالَ عِيَاضٌ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنْهُ - [00:21:49](#)

وَهُوَ قَوْلُ شِيْخِيِّ رَبِيعٍ وَجَمِيعِ اَصْحَابِ مَالِكٍ لَكَنْ فَرَقُوا بَيْنَ الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ قَالَ الدَّاوَدِيُّ شَارِحُ لِعَلِيٍّ لِمَ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ اَوْ اَوْلَهُ
عَلَى رَفْعِ الْاِثْمِ يَعْنِي يَفْطُرُ لَكَنْ لَا اِثْمٌ عَلَيْهِ - [00:22:27](#)

نَسِيَانُهُ قَوْلُهُ وَقَالَ عَطَاءُ اَنْ اَسْتَنْتَرُ فَدُخُلَ المَاءُ فِي حَلْقَهُ لَا بَأْسَ اَنْ لَمْ يَمْلِكْ لَدُغَ المَاءِ غَلَبَهُ مَلِكُ دُغَ المَاءِ فَلَمْ يَدْفَعْهُ حَتَّى دُخُلَ
حَلْقَهُ اَفْطَرَ اَنْتَ تَبِي تَقَابُلُ الْوَجُوبِ - [00:23:07](#)

وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ قَضَاءُ وَشْ مَعْنَاهُ؟ لَهُ اِنْ يَقْضِي مِنْ غَيْرِ وَجُوبٍ مَا لَهُ مَا لَهُ مَكَانٌ يَقُولُ فَانَّ مَلِكَ دُغَ المَاءِ فَلَمْ يَدْفَعْهُ حَتَّى دُخُلَ حَلْقَهُ
اَفْطَرَ قَالَ الْحَسَنُ اَنْ دُخُلَ الذَّبَابُ فِي حَرَقَهُ فَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ - [00:23:52](#)

وَلَا شَيْءٌ يَعْنِي هُلْ يَتَهَمُ اَنْهُ اَدْخَلَهُ بِقَصْدِ الذَّبَابِ مَا يُمْكِنُ نَعْمَلُ جَاءَ الْحَدِيثُ النَّهِيُّ عَنْ ذَلِكَ وَبَالَغُ فِي الْاِسْتِنْشَاقِ اَلَا اَنْ تَكُونَ صَائِمًا
طَبِيعِي يَدْخُلُ اِسْتِنْشَاقَ بِمَنْخَرِيهِ مِنَ الْمَاءِ - [00:24:52](#)

هَذَا الْاِسْتِنْشَاقُ الْمُبَالَغُ فِيهِ عَلَى ضَوْءِ قَوْلِهِ وَبَالَغُ فِي الْاِسْتِنْشَاقِ فَائِدَةُ الطَّبِيعَةِ مُعْرِفَةٌ عِنْدَ الاطَّبَاءِ اَكْثَرُ مِنْ يَصَابُ لِاَمْرَاضِ الْاَنْفِ
وَالْحَسَاسِيَّاتِ وَغَيْرُهَا مِنْ مِنْ ضَعْفِ الْاِسْتِنْشَاقِ قَالُوا مَنَاسِبَةُ هَذِينَ الْاثْرَيْنِ - [00:25:36](#)

لِتَرْجِمَةِ مِنْ جَهَةِ اَنَّ الْمَغْلُوبَ بِدُخُولِ المَاءِ حَلْقَهُ اَوْ الذَّبَابِ لَا اَخْتِيَارَ لَهُ فِي ذَلِكَ كَالْاَنْسَابِ قَالَ اَبْنُ الْمَنِيرِ فِي الْحَاشِيَةِ اَدْخُلِ الْمَغْلُوبَ
فِي تَرْجِمَةِ النَّاسِ لِاجْتِمَاعِهِمَا فِي تَرْكِ الْعَدْمِ - [00:26:27](#)

وَسَلَبُ الْاَخْتِيَارِ وَنَقْلُ اَبْنِ الْمَنِيرِ اَلْاَتِفَاقِ عَلَى اَنْ مِنْ دُخُلَ بِحَلْقَهِ الذَّبَابِ وَهُوَ صَائِمٌ اَنْ لَا شَيْءٌ عَلَيْهِ لَكُنْ نَقْلُ غَيْرِهِ عَنْ اَشْهَبِ اَنْهُ قَالَ
اَحَبُّ اِلَيْهِ اِنْ يَقْضِي. حَكَاهُ اَبْنُ التَّبَّى - [00:26:51](#)

ابْنُ الْمَنِيرِ دُخُولُ الذَّبَابِ اَقْعُدَ بِالْغَلِبةِ وَدُمُّ الْاَخْتِيَارِ مِنْ دُخُولِ المَاءِ لَانَ الذَّبَابُ يَدْخُلُ بِنَفْسِهِ بِخَلَافِ الْاِسْتِنْشَاقِ وَالْمُضْمَضَةِ فَانْمَاءُ
عَنْ تَسْبِيبِهِ وَقَالَ الْحَسَنُ مَجَاهِدُ اَنْ جَامِعُ نَاسِيَا فَلَا شَيْءٌ عَلَيْهِ - [00:27:17](#)

هَذِنَ الْاثْرَانَ وَصَلَهُمَا عَبْدُ الرَّزَاقِ مَجَاهِدُ قَالَ لَوْ وَطَئَ رَجُلٌ اِمْرَأَتَهُ صَائِمٌ نَاسِيَا فِي رَمَضَانَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَعَنِ الثَّوْرِيِّ عَنِ رَجُلٍ عَنِ
الْحَسَنِ قَالُوا مِنْ مَنْزَلَةِ اَكَلَ اَوْ شَرَبَ نَاسِيَا - [00:27:48](#)

ظَهَرَ فِي اِثْرِ الْحَسَنِ هَذَا مَنَاسِبَةُ ذَكْرِ هَذَا الْاثْرِ التَّرْجِمَةِ بِجَامِعِ النَّسِيَانِ وَرُوِيَ اِيْضًا عَنِ اَبْنِ جَرِيجٍ اَنَّهُ سَأَلَ عَطَاءَ عَنِ رَجُلٍ اِصَابَ اِمْرَأَتَهُ

ناسيا في رمضان فقال لا ينسى - 00:28:11

نسي هو ما نسيت المرأة يعني في بعد يعني ما هو مثل الأكل والشرب تزوج الماء وتشرب ما يدري بك احد شفت؟ قال لا ينسى الأكل والشرب غالبا لا تكون هناك رغبة جامحة في قد يحصل فيه النسيان خلاف الجماع فان الرجل لا لا الشرب اشد من ذا العطش مم - 00:28:57

الحاجة اليها قد لا يكون له مقدمات مثل الرغبة في الجماع. ولذلك لا يكون له رغبة مثل الجماع ولذلك يدفع النسيان في الجماع ما ما يتصور نقول لك لا ينسى - 00:29:34

قال به ائمه فكر في نفسك هل الجماع الذي يحتاج الى وقت مثل جرمة الماء تظاهر عليه اثنان قد تكون المرأة غير مطالبة بالصيام يعني حائض ولا شيء زوجها صائم - 00:29:56

على كل حال هذا كلام اهل العلم. يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ها شو احوال الناس بلغوا مرحلة هذا هو اللي اذكره اكثر ترى هذا الذي يذكر اكثر حينما تشتت الحاجة اليه - 00:30:36

هذا كله عليه القضاء وتتابع عطاء على ذلك الاوزاعي والليث ومالك واحمد كلهم يقولون يقضى وهو احد الوجهين للشافعية وفرق كلهم هؤلاء كلهم بين الاكل والجماع - 00:31:08

وعن احمد في المشهور المشهور عنه تجب عليه الكفارة ايضا وحجة قصور حالة المجامع ناسيا حالة الاكل والحق به بعض الشافعية من اكل كثيرا لن دور النسيان لذلك الوجبات كاملة - 00:31:38

ثلاث وجبات كاملة ويقول نسيت كل وجبة سفرة طيب اذا اكل مصر التمر قد لا يكون مستويا يصير فيه مرارة فاكل نصفها وبقي نصفها. فطن شو بيسوي ؟ ها لا يجوز يكمل لكن بيبي يبتعد الين يفطر وحلقه - 00:32:08

قال ذهب مالك في ايجاب القضاء والحق بي بعض الشافعية من اكل كثيرا لن دور نسيان ذلك قال ابن دقيق العيد ذهب مالك الى ايجاب القضاء على من اكل وشرب ناسيا وهو القياس - 00:32:52

لا عنده حتى مسألة الشرب والاكل انما يرتفع عنه اللائم اما القضاء لا يلزم خلاف الجمهور فان الصوم قد فات ركته ومن باب المأمورات والقاعدة ان النسيان لا يؤثر في المأمورات - 00:33:31

لماذا لان القاعدة في النسيان انه ينزل الموجود منزلة المعدوم ولا ينزل معدوم منزلة الموجود قال وعمدة من لم يوجب القضاء حديث ابي هريرة لانه امر بالاتمام ياريت ان صومه وانما اطعمه الله وسقاه - 00:33:58

هشام اذا نسي فاكل في رواية مسلم من طريق اسماعيل عن هشام من نسي هو صائم فاكل وللمصنف في النذر من طريق عوف بن يسirهم من اكل ناس وهو صائم ولابي داود من طريق حبيب ابن شهيد - 00:34:53

وايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اكلت وشربت ناسيا وانا صائم وهذا الرجل وابو هريرة راوي الحديث. اخرجه الدارقطني بساند ضعيف - 00:35:18

قال فليتم صومه في رواية الترمذى من طريق قتادة عن ابن سيرين فلا يفطر فانما اطعمه الله وسقاه في رواية الترمذى فانما هو رزق رزقه الله من طريق ابن عليه - 00:35:33

هشام فانما هو رزق ساقه الله تعالى اليه قال ابن العربي تمسك جميع فقهاء الانصار في ظاهر هذا الحديث تمسك جميع فقهاء الانصار في ظاهر هذا الحديث وتطلع مالك الى المسألة من طريقها - 00:35:58

فاشرف عليه لان الفطر ضد الصوم والامساك ركن الصوم اشبه ما لو نسي ركعة من الصلاة قال وقد روى الدارقطني فيه لا قضاء عليه. تأوله علماؤنا المالكية على ان معناه لا قضاء عليك الان - 00:36:30

وهذا تعسف وانما اقول صح فنتبعه ونقول به الا على اصل ما لك لان خبر الواحد اذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به قد جاء الحديث الاول الموافق للقاعدة في رفع اللائم عملنا به - 00:36:59

واما الثاني فلا يوافقها فلم نعمل به القرطبي الى اخره. كلام طويل جدا المسألة واضحة. والحديث صريح في المطلوب قول واحد مع

قوله عليه الصلاة والسلام هذا اللي يقول لم تتعود الصيام - 00:37:32

لحظة لحظة يقول ومن المستظرفات ما رواه عبد الرزاق عن ابن حريج عن عمرو ابن دينار ان انسانا جاء الى ابي هريرة قال اصبحت صائما فنسخت فطعمنت قال لا بأس - 00:37:56

قال ثم دخلت على انسان فنسخت وطعمنت وشربت قال لا بأس الله اطعمك وسقاك ثم دخلت على اخر فنسخت وطعمنت فقال ابو هريرة انت انسان لم تتعود الصيام الحافظ وأشار القسط - 00:38:14

قال ان الحافظ ابن حجر يرى انه هو الدستوري لكن الاحتمال وارد من طبقة واحدة ومن قوات واحد وقيل بهذا وقيل بهذا ما في اشكال ان شاء الله واينما دار فهو على ثقة - 00:38:45

ولا يؤثر في السندي الدخول في النبات يقول لك ناسي وانت تقول ما انت بناسٍ. لطول العملية ولماذا ما ذكرتك المرأة وكذا النبات علمها عند الله وهذه ديانة يدين بها - 00:39:04

وعموم ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا يرجح لكن مع ذلك في النفس شيء اذا كانت المرأة ذاكرة بالرجل طيب والمرأة ذاكرة عليها صيام وقالت خلنا نستفيد من هالفرصة - 00:39:37

والصائم ناسي وش تبي قال هي اثمة يا اثمة متعمدة نعم باب سواك الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم - 00:40:04

ما لا احصي او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی لامرهم بالسوالعند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره. وقالت عائشة - 00:40:29

عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة بيتلع ريقه. قال رحمه الله حدثنا عبдан قال حدثنا قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال حدثني الزهري عن عطا ابن يزيد عن حمران رأيت عثمان رضي الله عنه تواظأ - 00:40:53

افرغ على يديه ثلاثة ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثة. ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثة ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثة ثم مسح برأسه. ثم غسل ثم غسل رجله اليمنى ثلاثة. ثم - 00:41:19

ثم اليسرى ثلاثة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً نحو وضوئي هذا. ثم قال من توضاً وضوئي ثم يصلني ركتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء الا غفر له. الا غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:41:40

يقول الامام البخاري رحمة الله علينا وعليه باب باب سواك الرطب واليابس للصائم السواك الرطب من اضافة الموصوف الى صفتني الراتب واليابس يعني كلامها في رمضان سواء كان السواك رطبا او يابسا - 00:42:06

ويذكر عن عامر بن ربيعة انا زوروها عامر عامر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي ولا اعد الامام البخاري رحمه الله بهذه الترجمة وما اورده تحتها - 00:42:54

الرد على من منع السواك الصائم اما مطلقا او بعد الزوال وصية الكلام فيه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتی لامرهم بالسوالعند كل وضوء - 00:43:46

والوضوء منه ما هو قبل الزوال ومنه ما هو بعد الزوال يشمل الوضوء لصلاة الصبح ويشمل الوضوء لصلاة الظهر بعد الزوال ويشمل الوضوء بعد العصر وهو بعد الزوال ويروى نحو عن جابر بن عبد الله وزيد بن خالد - 00:44:08

وزيد ابن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره قالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب يعني للجميع فلم يخص صائم دون غيره - 00:44:34

قال عطاء وقتادة بيتلع ريقه يعني اذا استاك لكن قد يكون في السواك بقايا من اللحاء الذي فوق السواك فمثل هذا لا يبتلي رحمه الله حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله - 00:45:01

وابن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثني الزهري عن عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان يقول رأيت عثمان رضي

الله تعالى عنه توضأ فذكر الوضوء الكامل - 00:45:29

عن النبي عليه الصلاة والسلام طريق عثمان رأيت عثمان رضي الله تعالى عنه توضأ فافرغ على يديه ثلاثاً ثلاث مرات ثم تممضض واستتنثراً استنشق ثم استنثر تممضض واستنثراً وايدهما المبدوع به - 00:45:52

هـ كلّاهما من كف واحد أولى الصور ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق وهذا تقدم الحديث إلى المرفق ثلاثاً ثم مسح برأسه - 00:46:23

مسح برأسه الباء هذه للأسهاق ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ثم اليسرى ثلاثاً ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا لماذا قال مثل - 00:46:51

قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال إلى آخر الحديث ما قال مثل المطابقة من كل وجه نعم المماثلة قد تكون مستحيلة لأن ان تمت في الصورة ما تمت في المعنى - 00:47:24

والنية والقصد تكليف الأمة بالوضوء مثل وضوء النبي عليه الصلاة والسلام من كل وجه فيه مشقة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ - 00:47:44

من توضأ وضوئي هذا ما في نحو ولا مثل في قول عثمان ما هي موجودة ثم قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ وضوئي هذا ما في نحو ولا مثل

00:48:13 في قول اللي اللي تقدم ذكرناه -

وردنا عليه ما يورد لكن الأخير اللي الكلام فيه ما في شيء الأفضل اللي في من توضأ نحو وضوئي هذا هذا ثم يصلى ركعتين لا يحدث فيها شيء يعني لا يحدث نفسه - 00:48:54

بشيء يعني يحظر قلبه فيهما بحيث لا يتختلف إلا غفر له ما تقدم من ذنبه هذا يسير على من يسره الله عليه وصعب على من اتبع نفسه وهو آخر صار ذنه - 00:49:29

يا صلاح يمينا وشمالاً ويذكر ما فات ما قرب وما بعد مثل هذا ليس لهم من صلاتي إلا ما عقلوا ولا يستحق مثل هذا الوعد من من أسباب النسيان تحديد النفس بالشيء - 00:50:03

انت اذا صليت وجيت بهمومك اللي خارج المسجد ودخلت تدريكم صلى الامام ما تدري عن شيء لما قبله شوف ايش يقول للشارع باب سواك الرطب واليابس الاكثر وهو قولهم مسجد الجامع - 00:50:38

مثل ما اشرنا نظافة الموصوف إلى صفتة طيب ووقع في روایة باب السواك الرطب واليابس وأشار بهذه الترجمة إلى الرد على من كره للصائم الاستياك بالسواك الرطب المالكية والشعبي تقدم قافل بباب - 00:51:06

قياس ابن سيرين السواك الرطب على الماء الذي يتممضض به ومنه تظهر النكتة لايقاد حديث عثمان في صفة الوضوء في هذا الباب ان فيه انه تممضض واستنشق وقال فيه من توضأ وضوئي هذا ولم يفرق بين صائم ومفتر - 00:51:31

تأيد ذلك ما ذكر في حديث أبي هريرة في الباب يذكر عن عامر بن ربيعة هذا معلق بصيغة التمريض ولا يحكم له بصحة ولا ضعف لأن هذه الصحة لا تفيد - 00:52:09

الصحة ولا الضعف قد روى احاديث علقها بصيغة التمريض وهي صحيحة والصحيحة عنده صحيحة على شرطه بل خرجها في موضع اخر موصولة في الاصول يذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستافق وهو صائم ما لا احصي او اعد وصله احمد وابو داود والترمذى - 00:52:32

طريق عامر بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه اخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال كنت لا اخرج حديث عاصم ثم نظرت فإذا شعبة والثورى - 00:53:06

قد روى عنه وروى يحيى ابن سعيد القطان ابو عبد الرحمن من مهدي روى عن الثوري عنه روى مالك عنه خبراً في غير الموطأ قلت وضعه ابن معين والذهلي والبخاري وغير واحد - 00:53:32

بمناسبته للترجمة اشعاره بملازمة السواك ولم يخص راتباً منها من يابس وهذا وهذا على طريقة المصنف بان المطلق يسلك به مسلك

العموم او ان العامة في الاشخاص عام وفي الاحوال - 00:54:16

وش الفرق بين العموم والاطلاق والخصوص او التخصيص والتقييد تراه شهر الى دقیقة مهمة جدا لانه يقول ان البخاري ما يفرق بينهما الفرق بينهما كبير والاثر عظيم النصوص قالوا العموم - 00:54:48

كثرة الافراد والتخصيص تقليل الافراد بينما الاطلاق شمول الاوصاف والتقييد تقليل الاوصاف عليكم التكميل لو معنا وقت ذكرنا امثلة بس يروح الوقت علينا البخاري اللشكال فيما تأخر ما تقدم من ذنبه وما غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر - 00:55:28
وجاء في بعض الاحاديث التنصيص على ما تأخر وصنف الحافظ بن حجر جزءا فيه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة هذه قليلة جدا مهي مثل ما تقدم احسن الله اليك سواك عند المضمضة - 00:56:51

انه قبل هذه ليزول الاثر اثر السواك بالمضمضة سواء مع الوضوء ولا مع الصلاة المعروضة هذا متفق عليه واللي مع الصلاة صحيح لكن دونه وقد اشار الى ذلك بقوله في اواخر الترجمة المذكورة. ولم يخص صانها من غيره - 00:57:19
هو لم يخص ايضا رطبا من يابس وبهذا التقرير تظهر مناسبة جميع ما اورده في هذا الباب للترجمة والجامع لذلك كله قوله في حديث ابي هريرة امرتم بالسواك عند كل وضوء - 00:58:41

بانه يقتضي اباحتة في كل وقت وعلى كل حال قال ابن منير في الحاشية اخذ البخاري شرعية السواك للصائم بالدليل الخاص ثم انتزعه من الدلة العامة ثم تناولت احوال متناول السواك واحوال ما يشتاق به - 00:58:59

ثم انتزع ذلك من عام من السواك وهو المضمضة اللي هي ابلغ من السواك الرطب اورد قول عائشة سواك الفم في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطاردة للفم مراتات للرب - 00:59:24

الدرس السابق بعد اطلاعك مع العلماء ذكروا سبب انتقال طلابهم ذكروا ذلك جابوه يا اخوان مصنفات انا جمعت منهم مجموعة كبيرة في اوراق ثم فقدتها الغالب على الظن انها موجودة عندي لكن بين هالكتب - 00:59:47
شيخ بكر ابو زيد له كتاب اسمه النظائر ذكر من ضمن بحوث هذه النظائر من من التحول المذهبى جمعت مجموعة كان مالكيا والعكس مجموعة كبيرة. ها؟ العلماء في وقتها؟ ما ذكروه لكن - 01:00:44

ما ينتقل الا لسبب من ذوات الاسباب لكن حكم ذوات الاسباب في اوقات النهي شوف يا ولدي في فرق بين الاوقات الموسعة من صلاة الفجر الى بضيق الوقت حين تبزغ الشمس - 01:01:18

الوقت الموسع في الصبح وفي العصر امره عند اهل العلم اسهل والدلالة عليه موجودة اما اذا ضاق الوقت فلا مبرر لاحد ان يصلني نفلا
لان النبي عليه الصلاة والسلام قال - 01:02:15

لو صلاة ثلاثة ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن وان ننحر فيهن موتنا يقف ولا لا يدخل الا مع الذان الاصل عند عامة اهل الایمن والصفائر - 01:02:36

وجاء الاستثناء في احاديث كثيرة ما لم تغش كبيرة والله انا ما اسمع وش تقول ما يقال ان ما اذكر ما ادرى والله عند الموت لانهم جاء الامر بها نجمع فيها امور مرتبة لها امور - 01:03:12
01:04:25 -